



عمادة التعليم الإلكتروني  
و التعليم عن بعد



المملكة العربية السعودية  
وزاراة التعليم  
جامعة الأمانة الإلكترونية  
عما لا يتعلمه إلا الله تعالى ويفيد التعليم عن بعد

## أسئلة الاختبار الذاتي لمقرر النظام الإداري

رابط قناة تجمع بنك أسئلة الأعوام جميع مقررات المستوى الثالث:

[اضغط هنا](#)

أو عن طريق :

بوت إثراء المعرفة [اضغط هنا](#) وقنوات إثراء المعرفة [اضغط هنا](#)

رابط قناة إضاءات قانونية:

[اضغط هنا](#)

فريق العمل:

فهد الصنفي / سهلاة / ريحانة الشهري / عيده / أبو هدى

المشرف العام:

علي البقمي

( هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب وفي حال وجود خطأ أرجو إبلاغ أحد فريق العمل بالضغط على الاسم أعلاه أو إبلاغ المشرف العام ).

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثالث من العام الجامعي ١٤٤٠ - ١٤٣٩ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) أعمال السلطة هي الأعمال التي:

- (أ) تتمتّع فيها الإدارة بالمسؤولية
- (ب) تظهر فيها الإدارة بمظهر السلطة العامة
- (ج) تحكمها قواعد النظام الدستوري

س (٢) يقصد بالarkan .....للعرف عدم مخالفة العرف الإداري للقواعد المكتوبة سواء كانت الشريعة الإسلامية أو الأنظمة أو اللوائح المطبقة في الدولة.

- (أ) الشرعي
- (ب) المادي
- (ج) المعنى
- (د) الفقهي

س (٣) كافة المصالح الإدارية وكافة الأجهزة الحكومية سواء كانت وزارات أو مؤسسات عامة أو هيئات عامة تعد مرافقاً عامة.

- (أ) خطأ
- (ب) صحيح

س (٤) النظام الإداري بالمفهوم الفني الضيق لم يظهر للوجود إلا في .....وذلك بعد مروره بعدة مراحل أساسية.

- (أ)mania
- (ب) الدولة الإسلامية
- (ج) فرنسا
- (د) مصر

س (٥) من صور المركبة الإدارية:

- (أ) عدم التركيز الإداري
- (ب) اللامركزية المصلحية
- (ج) اللامركزية الإقليمية
- (د) الالامركزية المحلية

س (٦) للنظام الإداري أهمية كبيرة في عدة أمور منها أنه:

- (أ) قانون السياسة العامة
- (ب) قانون العلاقات الدولية
- (ج) قانون السلطة العامة
- (د) يحكم العلاقة بين الرؤساء والمرؤوسين

س (٧) من مظاهر السلطة الرئاسية سلطات الرئيس على أعمال مرؤوسه ويتمثل ذلك في سلطة :

- (أ) الرئيس في ترقية المرؤوس
- (ب) الرئيس في تعين المرؤوس
- (ج) الرقابة والتقييب
- (د) الرئيس في نقل المرؤوس

س (٨) من المصادر الوضعية المكتوبة للنظام الإداري:

- (أ) العرف الإداري
- (ب) المبادئ العامة للنظام
- (ج) قواعد القانون الطبيعي
- (د) اللوائح الإدارية

س (٩) بعد أن افتتح الملك عبد العزيز منطقة الإحساء عام ١٣٣١هـ عين الأمير .....حاكماً على الإقليم.

- (أ) فيصل
- (ب) خالد
- (ج) سعوداً
- (د) عبدالله بن جلوى

س (١٠) يتم تنظيم المناطق في النظام السعودي بأمر ملكي بناء على توصية من:

- (أ) وزير الداخلية
- (ب) وزير الشؤون البلدية
- (ج) رئيس الوزراء
- (د) نائب رئيس مجلس الوزراء

س (١١) لوائح الضبط الإداري : هي قواعد عامة مجردة تهدف إلى الحافظة على النظام العام بعناصره الأربع، وتتضمن تقيد حريات الأفراد.

- (أ) صحيح
- (ب) خطأ

س (١٢) يرجع عدم تفاصيل النظام الإداري إلى :

- (أ) ثباته
- (ب) تفرع وسعة مجالاته
- (ج) ان أغلب أحکامه ذات طبيعة فقهية
- (د) طبيعته السياسية

(د) أمير المنطقة	(ج) وزير الشؤون البلدية والقروية	(ب) وزير الداخلية	(أ) رئيس البلدية	س (١٣) يصدر.....قرار تحديد أعضاء المجلس المنتخبين والمعيدين.
(د) قرار من أمير المنطقة	(ج) قوة القانون	(ب) قرار من المفوض	(أ) قرار من المحافظ	س (١٤) يتم الخلول في الإختصاص ب:
(د) الخامسة عشرة	(ج) الرابعة عشرة	(ب) السادسة عشرة	(أ) المئاترة	س (١٥) يعاون أمين عام الأمانة العامة مجلس الوزراء مساعد الأمين بالمرتبة :
(ب) يكرس هيبة الوزراء على الوظيفة الإدارية في الدولة	(د) لا يقوى على مواجهة الأزمات التي قد يتعرض لها الإقليم	(أ) يؤدي إلى تركيز السلطة	(ج) يكرس مبدأ الديمقراطي	س (١٦) من مزايا نظام الامركزية الإدارية أنه :
(ب) النبي صلى الله عليه وسلم	(ج) عمر بن الخطاب رضي الله عنه	(أ) الضبطية	(أ) خطأ	س (١٧) أنشئ في عهد .....قضاء مستقل باسم ديوان المظالم.
(د) الدولة العباسية	(ج) التنظيمية	(ب) التفويضية	(د) التنفيذية	س (١٨) تصدر الوزارات بصفتها الهيئة التنفيذية في الدولة اللوائح .....المتعلقة بتنفيذ القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية .
(ب) إصدار لوائح الضرورة	(ج) إصدار اللوائح التنفيذية للأنظمة	(ب) صحيح	(أ) خطأ	س (١٩) في عهد الملك فهد بن عبد العزيز أصبح التنظيم الإداري متكملاً ومستقراً.
(أ) الدولي العام	(ج) الإداري	(ب) الجنائي	(د) الدولي الخاص	س (٢٠) يختص مجلس الوزراء السعودي بمجموعة من الإختصاصات الإدارية منها:
(أ) جيز	(ج) ديجي	(ب) هوريو	(د) تعيين نواب رئيس مجلس الوزراء	(ب) إصدار لوائح التفويضية
(أ) بالصحة العامة	(ج) بالأخلاق العامة	(ب) التجاري	(د) الإداري	س (٢١) يقصد بالنظام .....ذلك الفرع من فروع النظام العام الداخلي الذي يتضمن القواعد النظامية التي تحكم السلطات الإدارية في الدولة من حيث تكوينها ونشاطها بوصفها سلطة عامة.
(أ) خطأ	(ج) إنشاً	(ب) هوريو	(د) تسييه	س (٢٢) أنشأ .....مدرسة منهاضة لمدرسة المرفق العام أطلق عليها مدرسة السلطة العامة.
(أ) بالأخلاق العامة	(ج) بالسكينة العامة	(ب) بالأمن العام	(د) الإداري	س (٢٣) يعد النظام .....أحد فروع النظام العام الخارجي.
(أ) رئيس مجلس الوزراء	(ج) نائب أمير المنطقة	(ب) وزير الداخلية	(د) أمير المنطقة	س (٢٤) يدخل في تكوين مجلس المنطقة عدد من الأهالي لا يقل عن عشرة يعينهم :
(أ) بالصحة العامة	(ج) بالأخلاق العامة	(ب) بالسکينة العامة	(د) بالأمن العام	س (٢٥) يقصد .....تحقيق كل ما من شأنه اطمئنان الإنسان على نفسه وماله وعرضه من خطر الاعتداءات.

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه مقابل مادي وهو خهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفي / سهلة / ريحانة الشهري / عبيده / أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك ثماذج المستوى الثالث "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: النظام الإداري  
المستوى: الثالث  
الرمز: نظم ٢٠٥  
الزمن: ساعة ونصف (٣٠:١)



المملكة العربية السعودية  
وزراة التعليم  
جامعة الملك فيصل بجدة  
عَلَى الْتَّعْلِيمِ الْإِكْتَرِيِّيِّ التَّعْلِيمِ عَنْ بُعْدِ

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٨ - ١٤٣٩ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) يختار المجلس البلدي رئيسه من بين أعضائه بصفة دورية ملدة ..... قابلة للتجديد :	(أ) ستين .	(ب) ثلاث سنوات .	(ج) سنة .	(د) أربع سنوات .
س (٢) يتفق النظام الإداري والنظم الدستوري في كونهما يشتركان في تنظيم السلطة :	(أ) التنظيمية .	(ب) القضائية .	(ج) التنفيذية .	(د) العامة .
س (٣) كان مكتب أمير منطقة نجد يقوم بحالات المعاملات المرفوعة له إلى :	(أ) القاضي أو مأمور المال كل حسب اختصاصه .	(ب) الملك .	(ج) ولـي العهد .	(د) نائب المنطقة .
س (٤) من أهم نظريات النظام الإداري التي وجدت في المجتمعات القديمة نظرية :	(أ) مسئولية الدولة .	(ب) السياسة العامة .	(ج) الخطأ الشخصي والخطأ المرفقـي .	(د) الأموال العامة .
س (٥) تتعدد المؤسسات العامة تبعاً للنشاط الذي تقوم به ، فمن المؤسسات العامة المالية والاقتصادية :	(أ) جمعية الهاـلـلـ الـأـحـمـرـ السـعـودـيـ .	(ب) مؤسسة التأمينات الاجتماعية .	(ج) الصندوق السعـودـيـ لـلـتـنـمـيـةـ .	(د) الصندوق العـامـةـ .
س (٦) يتأثر التنظيم الإداري في كل مجتمع بالعديد من العوامل ، منها الظروف :	(أ) الاجتماعية .	(ب) الدولية .	(ج) المدنية .	(د) الفردية .
س (٧) من أمثلة ..... لوائح تنظيم الحالات المقلقة لراحة والمقدرة بالصحة العامة .	(أ) الملوحة التنظيمية .	(ب) الملوحة الضبطية أو البيولـيـسـيـةـ .	(ج) الملوحة التنفيذية .	(د) الملوحة الفـيـوضـيـةـ .
س (٨) منعت أحكام القانون الفرنسي لسنة ١٧٩٠ ..... من تأويل النصوص الغامضة .	(أ) الملك .	(ب) حـكـمـ الأـقـالـيمـ .	(ج) البرـلـانـ .	(د) القـضـاءـ .
س (٩) يقصد ..... العامة توفير الهدوء في الطرق والأماكن العامة ، ومنع كل ما من شأنه أن يقلق راحة الأفراد .	(أ) بالـصـحةـ .	(ب) بالـأـخـلـاقـ .	(ج) بالـسـكـينةـ .	(د) بالـآـدـابـ .
س (١٠) للنظام الإداري أهمية كبيرة في عدة أمور ، منها أنه :	(أ) قانون السلطة العامة .	(ب) قانون السياسة العامة .	(ج) يحكم العلاقة بين الرؤساء والرؤوسين .	(د) قانون المـسـلـطةـ العـامـةـ .
س (١١) يحدد وزير الشؤون البلدية والقروية بقرار منه عدد أعضاء المجلس في كل بلدية على أن لا يقل عن ..... أعضاء .	(أ) ستة .	(ب) ثلاثة .	(ج) أربعة .	(د) خمسة .
س (١٢) يقصد ..... أن تترك السلطة الإدارية في جزئياتها وعموميتها في يد الوزراء في العاصمة .	(أ) اللامركزية المصلحـيةـ .	(ب) عدم التركيز الإداري .	(ج) التركيز الإداري .	(د) اللامركزية الأخـلـيةـ .

س (١٣) لا يحق للمؤوس الذي فوضه الوزير في اختصاصات معينة أن يفوض شخصاً غيره إلا بموافقة الوزير ، طبقاً لقاعدة :	(أ) عدم مسؤولية الأصيل عن أعمال المفوض إليه . (ج) مسؤولية الأصيل عن أعمال المفوض إليه .
س (١٤) تُعد قواعد النظام الإداري من القواعد النظامية التي تنظم العلاقات التي تنشأ بين :	(أ) المنظمات الدولية . (ب) الأفراد . (ج) الدول . (د) الأفراد والدولة .
س (١٥) يُعد ..... إطاراً للسلطات الثلاث في المملكة العربية السعودية .	(أ) المبادئ العامة للنظام . (ب) النظام الأساسي للحكم . (ج) النظام الإداري . (د) الفقه الإداري .
س (١٦) يرأس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء رئيس :	(أ) بمرتبة وزير . (ب) بمرتبة الممتازة . (ج) بمرتبة الخامسة عشر . (د) بمرتبة الرابعة عشر .
س (١٧) من مزايا نظام الامركية الإدارية أنه :	(أ) أنه يؤدي إلى تركيز السلطة . (ب) أنه لا يقوى على مواجهة الأزمات التي قد يتعرض لها الإقليم . (ج) أنه يكرس مبدأ الديمقراطية . (د) هيمنة الوزراء على الوظيفة الإدارية في الدولة .
س (١٨) أن اتباع السلطة الإدارية لنمط معين من السلوك بشأن عمل معين بوتيرة واحدة وبشكل منتظم خلال مدة زمنية معينة مع الشعور بالإلزام ينشئ قاعدة :	(أ) دستورية . (ب) قانونية فرعية . (ج) قانونية عادية . (د) قانونية عادلة .
س (١٩) يقصد به ..... كل نظام يحكم الإدارة العامة ويصدر بمرسوم ملكي :	(أ) العرف الإداري . (ب) المبادئ العامة للنظام . (ج) الأنظمة الإدارية . (د) اللوائح الإدارية .
س (٢٠) المرفق العام ، هو : النشاط الذي تتولاه الدولة أو الأشخاص العامة الأخرى مباشرة لإشباع حاجات ذات نفع عام تحقيقاً للصالح العام :	(أ) صحيح . (ب) خطأ .
س (٢١) يمثل الجانب السياسي ..... في تمكين الأجهزة المحلية المنتخبة من قبل الشعب من تسيير شؤونها بيدها وهذا من شأنه تحقيق مبدأ الديمقراطية الإدارية :	(أ) للامركية الإدارية . (ب) للتراكز الإداري . (ج) للضبط العام . (د) للضبط الإداري .
س (٢٢) يتولى السلطات في البلدية المجلس البلدي ويعارض التقرير والمراقبة .	(أ) صحيح . (ب) خطأ .
س (٢٣) ظهر معيار ..... ابتداءً من نهاية القرن التاسع عشر .	(أ) المرفق العام . (ب) السلطة العامة وامتيازاتها . (ج) الجمع بين المرفق العام والسلطة العامة .
س (٢٤) الضبط ..... هو الإجراءات التي تخذلها السلطة القضائية للتحري عن الجرائم بعد وقوعها .	(أ) الإداري . (ب) التنظيمي . (ج) القضائي . (د) السياسي .
س (٢٥) يتميز النظام الإداري ببعض الخصائص ، منها أنه :	(أ) من صنع القضاء . (ب) قانون مقنن . (ج) من اجتهاد الفقهاء . (د) بطيء التطور .

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو خجد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفى / سهلة / ريحانة الشهري / عيده / أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "[اضغط هنا](#)"

قناة بنك ثماذج المستوى الثالث "[اضغط هنا](#)"

القسم: الأنظمة  
المقرر: النظام الإداري  
المستوى: الثالث  
الرمز: نظم ٤٢٠  
الزمن: ساعة ونصف (٣٠:١)



المملكة العربية السعودية  
وزراة التعليم  
جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية  
عَلَى الْتَّعْلِيمِ الْإِكْتِرَابِيِّ التَّعْلِيمُ عَنْ بَعْدِ

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٨-١٤٣٩ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) يستقي النظام الإداري السعودي قواعده من مجموعة من المصادر الفرعية ومنها: (أ) القرآن الكريم . (ب) الأنظمة الموضعية . (ج) السنة النبوية . (د) القياس.
س (٢) بعد أن افتتح الملك عبدالعزيز رحمه الله منطقة نجد عين ابنه الأمير ..... حاكماً لمنطقة. (أ) فيصل . (ب) سعود . (ج) خالد . (د) فهد .
س (٣) تقسم القواعد النظامية التي تنظم كافة المجتمعات الإنسانية إلى ..... من القواعد. (أ) خمس أنواع . (ب) أربع أنواع . (ج) نوعين . (د) ثلاث أنواع .
س (٤) إنشاء المؤسسات العامة يتم بقرار من اللجنة العليا للإصلاح الإداري ، بناء على تفويض من مجلس الوزراء. (أ) صحيح .
س (٥) يصدر ..... بعد دراسته من مجلس الشورى والتصويت عليه وصياغته وإعداد مشروع بشأنه من مجلس الوزراء: (أ) المرسوم الملكي . (ب) الأمر السامي . (ج) الأمر الملكي . (د) التوجيه الملكي .
س (٦) يقوم النظام المركزي على دعامتين إحداهما: (أ) ارتباط الهيئات المستقلة بالسلطة المركزية . (ب) تركيز السلطة بين يدي الإدارة المركزية . (ج) الاعتراف بوجود مصالح محلية أو مرفقية مستقلة .
س (٧) يقصد ..... تحقيق كل ما من شأنه اطمئنان الإنسان على نفسه وماليه وعرضه من خطر الاعتداءات. (أ) بالسكنية العامة . (ب) بالأمن العام . (ج) بالأخلاق العامة . (د) بالصحة العامة .
س (٨) تعددت المؤسسات العامة تبعاً للنشاط الذي تقوم به، ومن المؤسسات العامة المالية والاقتصادية: (أ) جمعية الاحلال الأحمر السعودي . (ب) معهد الإدارة العامة . (ج) الصندوق السعودي لتنمية . (د) مؤسسة التأمينات الاجتماعية .
س (٩) تختص الأمانة العامة مجلس الوزراء بالعديد من الاختصاصات منها: (أ) صياغة قرارات مجلس الوزراء . (ب) تنظيم أعمال اللجنة العامة مجلس الوزراء . (ج) صياغة مشروعات الأنظمة واللوائح . (د) بحث مأكال إليها من رئيس المجلس .
س (١٠) يتشكل ديوان رئاسة مجلس الوزراء من العديد من الإدارات العامة والفرعية منها: (أ) إدارة الشؤون السياسية . (ب) الأمانة العامة . (ج) الهيئة الاستشارية . (د) هيئة الخبراء .

س (١١) يمكن التمييز بين النظام اللامركزي والنظام الفيدرالي بالنظر لعدة أمور منها أن النظام اللامركزي:

(أ) يحدد فيه ما يعد من شئون الدولة الاتحادية عن طريق الدستور الاتحادي.

(ب) يشكل صورة من صور التنظيم الإداري وهو مجال يهتم به فقهاء النظام الإداري.

(ج) يتعلق بشكل الدولة ويهتم به فقهاء النظام الدستوري.

(د) يحدد فيه ما يعد من الشؤون الوطنية المحلية عن طريق الدستور الاتحادي.

س (١٢) النظام ..... في معناه التقليدي قد نشأ في ظل النظام القضائي المزدوج.

(د) الإداري.

(ج) المالي .

(ب) الجنائي .

س (١٣) النظام الإداري هو نظام:

(أ) الإدارة الصناعية.

(ب) الإدارة العامة.

(د) الإدارة الخاصة.

(ج) الإدارة التربوية.

س (١٤) يبحث القانون الإداري في :

(ب) مشروعية القرار الإداري.

(أ) المناقشات التي تسقى صنع القرار.

(د) الكيفية العلمية التي صدر على أساسها القرار .

(ج) المراحل المختلفة لعملية صنع القرار.

س (١٥) يختص مجلس الوزراء السعودي بمجموعة من الاختصاصات الإدارية منها:

(أ) إنشاء جان للتحري عن سير أعمال الوزارات والأجهزة الحكومية.

(ب) ترتيب جدول أعمال المجلس وإبلاغه إلى الوزراء.

(ج) بحث ما يحال إليه من جان المجلس.

(د) بحث ما يحال إليه من رئيس المجلس ونائبه.

س (١٦) يقوم ديوان رئاسة مجلس الوزراء بالعديد من الاختصاصات أهمها:

(أ) صياغة مشروعات الأنظمة واللوائح وقرارات مجلس الوزراء.

(ب) صياغة الأوامر السامية الصادرة من رئيس المجلس ونائبه.

(ج) بحث ما يحال إليه من رئيس المجلس ونائبه وجان المجلس .

(د) العمل الدائم على دراسة الأنظمة واللوائح المطبقة وتقديم الرأي القانوني حولها.

س (١٧) ينشأ المرفق العام بقرار من :

(أ) الملك.

(ب) وزير الشؤون البلدية والقروية.

(د) اللجنة العليا للإصلاح الإداري بتفويض من مجلس الوزراء .

(ج) وزير الداخلية.

س (١٨) أعمال الإدارة العادلة هي الأعمال التي تحكمها قواعد النظام:

(أ) العام.

(ج) الإداري.

(ب) الخاص.

(د) الجنائي.

س (١٩) من سلطات الرئيس على أعمال المؤرّوس سلطة ..... المؤرّوس.

(أ) ترقية .

(ب) تأديب .

(ج) توجيه.

(د) تعين.

س (٢٠) للمركبة الإدارية جملة من المزايا منها:

(أ) حرمان السلطة المنتخبة من المشاركة في صنع القرار.

(ب) ينبع عنها حالة من الاختناق في الوسط الإداري بسبب الإجراءات.

(ج) أن النظام المركبي يبعث على تقوية نفوذ السلطة المركبة.

(د) حرمان السلطة الشعبية من المشاركة في صنع القرار وتسيير الشؤون المحلية.

س (٢١) القواعد التي تحدد شكل الدولة ، ونظام الحكم فيها، وعلاقتها بالمواطنين هي :

(أ) التنظيمات الدستورية.

(ب) القرارات الفردية.

(ج) التشريعات العادلة.

(د) الأنظمة الإدارية.

س (٢٢) أسس ..... لمعيار السلطة العامة وإمتيازاتها.	(أ) ديكستر.
(د) روتشيلد.	(ج) جيز .
س (٢٣) من مظاهر الرقابة الإدارية التي تمارسها الإدارة المركبة على الإدارة المحلية:	(ب) هوريو.
(د) التوجيه.	(ج) التأديب.
س (٢٤) يعتبر النظام ..... أحد فروع النظام العام الداخلي.	(أ) التجاري .
(د) الإداري.	(ج) الدولي العام .
س (٢٥) في مجال الوظيفة العامة يبحث النظام الإداري في:	(ب) طبيعة الوظيفة العامة.
(د) تحديد اختصاصات الوظائف.	(أ) المركز النظامي للموظف العام .
	(ج) أسس ترتيب الوظائف العامة.

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه مقابل مادي وهو جهد بشري قبل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفى / سهلة ريحانة الشهري / عبيده أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "[اضغط هنا](#)"

قناة بنك نماذج المستوى الثالث "[اضغط هنا](#)"

A +

# أسئلة الإختبار الذاتي

Law - Level 3

القسم: الأنظمة  
المقرر: النظام الإداري  
المستوى: الثالث  
الرمز: نظم ٤٢٠  
الزمن: ساعة ونصف (٣٠:١)



المملكة العربية السعودية  
وزراة التعليم  
جامعة الملك عبد الله للعلوم  
عاليات التعليم الإلكتروني التعليم عن بعد

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) تعتبر مراقبة الأمان من المراقب العامة:	(أ) الصناعية .
(ج) الإدارية.	(ب) الاجتماعية.
(د) المهنية.	(ج) الإدارية.
س (٢) ..... المصدر الأصلي والمرجعية الرئيسية للنظام الإداري السعودي.	(أ) الشريعة الإسلامية.
(د) القضاء الإداري.	(ج) اللوائح الإدارية .
(ب) العرف الإداري.	(ج) اللوائح الإدارية .
س (٣) تقوم البلدية بالعديد من الوظائف، منها:	(أ) كل الخيارات صحيحة.
(د) درء خطر السيول	(ب) الترخيص بإقامة الإنشاءات.
(ج) إنشاء الحدائق .	(ج) إنشاء الحدائق .
س (٤) ..... يقصد به تكليف القائد أحد موؤسيه مشافهة أو كتابة بتوقيع بعض القرارات نيابة عنه، مع احتفاظ الرئيس بحق التوقيع في أي وقت.	(أ) الإنابة في الاختصاص .
(ج) الحلول في الاختصاص .	(ج) الحلول في الاختصاص .
(د) تفويض التوقيع.	(د) تفويض التوقيع.
س (٥) يطلق على القواعد النظامية التي تصدرها السلطة التنفيذية:	(أ) التشريع الفرعى.
(د) الأنظمة الإدارية.	(ب) التشريع الدستوري.
(ج) التشريع العادى.	(ج) التشريع العادى.
س (٦) يبحث ..... في النواحي الفنية والتنظيمية للجهاز الإداري.	(أ) علم الإدارة العامة.
(ج) النظام الدستوري .	(ب) النظام الإداري.
(د) النظام المدنى.	(د) النظام المدنى.
س (٧) من القواعد النظامية التي تنظم العلاقات التي تنشأ بين الأفراد بعضهم البعض ، النظام..... :	(أ) الإداري.
(د) المالي.	(ب) الدولي العام.
(ج) المدني.	(ج) المدني.
س (٨) من صور المركبة الإدارية:	(أ) اللامركزية المصلحية.
(د) اللامركزية الإقليمية.	(ب) عدم التركيز الإداري.
(ج) اللامركزية المحلية.	(ج) اللامركزية المحلية.
س (٩) بعد أن افتتح الملك عبدالعزيز - رحمه الله - منطقة نجد عين ابنه الأمير ..... حاكماً لمنطقة.	(أ) خالد.
(د) فيصل.	(ج) فهد.
(ب) سعود.	(ب) سعود.
س (١٠) من موضوعات النظام الإداري:	(أ) كل الخيارات صحيحة.
(ب) القواعد التي تحدد النشاط الإداري في الدولة.	(ب) القواعد التي تحدد النشاط الإداري في الدولة.
(ج) سلطنة عمان.	(ج) سلطنة عمان.
(د) أحكم رقابة القضاء الإداري على أعمال الإدارة.	(د) أحكم رقابة القضاء الإداري على أعمال الإدارة.
س (١١) يتكون مجلس المنطقة من أمير المنطقة رئيساً ونائبه، ووكيل الإمارة ومحافظي المحافظات ورؤساء الأجهزة الحكومية في المنطقة ، والذين يتم تحديدهم بقرار من رئيس مجلس الوزراء، وعدد من الأهلية لا يقل عن:	(أ) أربعة عشر.
(د) اثنى عشر.	(ج) ثلاثة عشر.
(ج) عشرة.	(ج) عشرة.
س (١٢) تتيح سلطة الرقابة والتعقيب للرئيس الإداري القيام بمجموعة من الصلاحيات، منها:	(أ) سلطة الرئيس في تعين المسؤول .
(ب) سلطة الرئيس في نقل المسؤول.	(ب) سلطة الرئيس في تعين المسؤول .
(ج) سلطة الرئيس في تأديب المسؤول .	(ج) سلطة الرئيس في تأديب المسؤول .
(د) حق الرئيس الإداري في إجازة وإقرار أعمال مسؤوله.	(د) حق الرئيس الإداري في إجازة وإقرار أعمال مسؤوله.

س (١٣) يتضمن النظام الأساسي للحكم كثيراً من النصوص التي تعتبر مصدرأً أساسياً لأحكام القانون الإداري ، ومنها:

- (أ) أن قواعد الشريعة الإسلامية هي مصدر المواريث الإدارية.
- (ب) أنه لا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي .
- (ج) أن المصادرة العامة محظورة .
- (د) كل الخيارات صحيحة.

س (١٤) النظام الإداري هو نظام الإدارة:

- (أ) الخاص.
- (ب) التربوية.
- (ج) العامة.
- (د) العلمية.

س (١٥) النظام الفدرالي نظام يتعلّق بشكل الدولة ويهتم به فقهاء النظام الدستوري.

- (أ) صحيح.
- (ب) خطأ.

س (١٦) النظام الإداري في معناه التقليدي نشأ في ظل النظام القضائي المزدوج.

- (أ) صحيح.
- (ب) خطأ.

س (١٧) لم تكن ولاية مجلس الدولة الفرنسي في مرحلة ..... كاملة وشاملة ، كما أن أحکامه أيضاً لم تكن خاتمة.

- (أ) عدم مسؤولية الدولة.
- (ب) القضاء المقيد أو المحجوز .
- (ج) القضاء المفوض.
- (د) الإدارة القضائية.

س (١٨) تختص الأمانة العامة مجلس الوزراء بالعديد من الاختصاصات ، منها:

- (أ) تنظيم أعمال اللجنة العامة مجلس الوزراء.
- (ب) بحث ما يحال إليها من رئيس المجلس ونائبه وخلان المجلس.
- (ج) صياغة مشروعات الأنظمة واللوائح وقرارات مجلس الوزراء.
- (د) كل الخيارات صحيحة.

س (١٩) يتمثل العنصر البشري مجلس الوزراء في الملك رئيساً للمجلس، ونواب رئيس مجلس الوزراء ووزراء الدولة الذين يعينون أعضاء في مجلس الوزراء:

- (أ) برسوم ملكي.
- (ب) بأمر سام.
- (ج) بتوجيه ملكي.
- (د) بأمر ملكي.

س (٢٠) أعمال السلطة هي الأعمال التي:

- (أ) تحكمها قواعد النظام الإداري
- (ب) تتمتع فيها الإدارة بحق الأمر والنهي
- (ج) كل الخيارات صحيحة
- (د) تظهر فيها الإدارة بحق الأمر والنهي

س (٢١) يعتبر حكم ..... الصادر عام ١٨٧٣ في نظر كل من الفقه والقضاء حجر الزاوية في نظرية المرفق العام.

- (أ) ديكستر.
- (ب) بلانكو.
- (ج) هوريو.
- (د) روتشيلد.

س (٢٢) يمارس رئيس البلدية العديد من الاختصاصات ، منها:

- (أ) تحديد أسعار الخدمات والمواد التي تقدمها البلدية بطريق مباشر أو غير مباشر.
- (ب) تحديد مقدار الرسوم والغرامات وما لا يتجاوز مائة ريال .
- (ج) تنفيذ ميزانية البلدية.
- (د) اقتراح المشاريع العمرانية في البلدية.

س (٢٣) من عناصر المرفق العام أنه مشروع تقوم بإنشائه:

- (أ) مجموعة من الأفراد.
- (ب) الدولة فقط.
- (ج) الدولة والشركات الخاصة.
- (د) الشركات الخاصة.

س (٢٤) كافة المصالح الإدارية وكافة الأجهزة الحكومية سواء كانت وزارات أو مؤسسات عامة أو هيئات عامة تعدد مرافق عامة.

- (أ) صحيح.
- (ب) خطأ.

س (٢٥) ينشأ المرفق العام بقرار من:

- (أ) اللجنة العليا للإصلاح الإداري بتفويض مجلس الوزراء.
- (ج) وزير الشؤون البلدي والقروية .
- (ب) الملك.
- (د) وزير الداخلية.

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه مقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: [فهد الصحفى](#) / [سهلة](#) / [رحيانا الشهري](#) / [عيده](#) / [أبو هدى](#)

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة " [اضغط هنا](#) "

قناة بنك خادج المستوى الثالث " [اضغط هنا](#) "

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) من القواعد النظامية التي تنظم العلاقات التي تنشأ بين الأفراد والدولة قواعد: (أ) نظام المرافعات. (ب) النظام الدولي الخاص. (ج) نظام العمل والتأمينات. (د) النظام الإداري.
س (٢) يقصد بالنظام الإداري وفقاً للمعيار الموضوعي ذلك القانون الذي: (أ) يحكم السلطة الإدارية في الدولة. (ب) يبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها. (ج) يحكم النشاط الذي تولاه الأجهزة الإدارية في الدولة. (د) جميع ما ذكر
س (٣) يرى ..... بأن النظام الدستوري يهتم بتكوين السلطات العامة الأساسية وعلاقتها فيما بينها. (أ) الدكتور فؤاد مهنا. (ب) هوريو. (ج) دويز. (د) بارتلمي.
س (٤) نقص الأهلية في النظام الخاص يقابله نظام ..... في النظام الإداري. (أ) الرقابة السياسية . (ب) الرقابة الإدارية. (ج) الرقابة القضائية. (د) الرقابة الذاتية.
س (٥) يرى البعض أن نشأة النظام الإداري إنما يرجع إلى الثورة التي إنطلقت في ..... سنة ١٧٨٩. (أ) بريطانيا. (ب) ألمانيا. (ج) فرنسا. (د) إيطاليا.
س (٦) تم إنشاء ..... في مصر عام ١٩٥٥م. (أ) المحاكم الإدارية. (ب) محكمة القضاء الإداري. (ج) مجلس الدولة . (د) المحكمة الإدارية العليا.
س (٧) ديوان المظالم في المملكة العربية السعودية تطبيق عصري لديوان المظالم في الدولة الإسلامية. (أ) صحيح .
س (٨) ..... هي : كل نظام يحكم الإدارة العامة ويصدر بمرسوم ملكي. (أ) اللوائح الإدارية. (ب) الأنظمة الإدارية. (ج) العرف الإداري. (د) جميع ما ذكر.
س (٩) بعد أن افتتح الملك عبدالعزيز منطقة الأحساء عام ١٣٣١هـ عين الأمير ..... حاكماً على الإقليم. (أ) فيصل بن عبدالعزيز . (ب) سعود بن عبدالعزيز . (ج) خالد بن عبدالعزيز . (د) عبدالله بن جلوى .
س (١٠) يطلق على القواعد النظامية التي تصدرها السلطة التنفيذية: (أ) التشريع العادي . (ب) الأنظمة الإدارية . (ج) التشريع الفرعى . (د) التشريع الدستوري .
س (١١) ظهر معيار ..... وتبلور ابتداء من نهاية القرن التاسع عشر. (أ) أعمال السلطة وأعمال الإدارة . (ب) الجمع بين المرفق العام والسلطة العامة . (ج) المرفق العام . (د) المرفق العام وامتيازاته .
س (١٢) يقصد ..... أن يصدر المشعر مجموعة تشريعية تضم المبادئ والقواعد العامة والتفصيلية المتعلقة بفرع من فروع النظام. (أ) التقنين . (ب) القضاء . (ج) التفسير . (د) التشريع .

س (١٣) يرى أصحاب نظرية الشخصية الحقيقة أن :

- (أ) الإنسان وحده بصفته شخصاً طبيعياً يتمتع بالشخصية في نظر النظام.
- (ب) الشخصية الاعتبارية مجرد افتراض قانوني.
- (ج) الشخص الاعتباري هو كالشخص الطبيعي شخص حقيقي.
- (د) جميع ما ذكر.

س (١٤) تتيح سلطة الرقابة والتعقيب للرئيس الإداري القيام بمجموعة صلاحيات منها:

- (أ) سلطة التعديل.
- (ب) سلطة الإجازة.
- (ج) سلطة الإلغاء.
- (د) جميع ما ذكر.

س (١٥) يجب أن يشمل السحب القرارات والأعمال غير المشروعة فقط.

- (أ) صحيح.
- (ب) خطأ.

س (١٦) يقصد به ..... عملية انتقال اختصاصات موظف إلى موظف آخر بقوة النظام عند قيام مانع لدى الأول يحول دون ممارسته لاختصاصاته

- (أ) الإنابة في الاختصاص.
- (ب) تفويض التوقيع.
- (ج) الحلول في الاختصاص.
- (د) تفويض الاختصاص.

س (١٧) يتمثل الجانب السياسي ..... في تكين الأجهزة الخالية المنتخبة من قبل الشعب من تسيير شؤونها بيدها وهذا من شأنه تحقيق مبدأ الديمقراطية الإدارية.

- (أ) للمركزية الإدارية.
- (ب) للامركزية الإدارية.
- (ج) للامركزية المرققبة.
- (د) للتركيز الإداري.

س (١٨) من شروط الترشيح لعضوية مجلس الوزراء السعودي:

- (أ) أن يكون من المشهود لهم بالصلاح والكفاءة .
- (ب) أن يكون سعودي الجنسية أصلاً ومنشأ .
- (ج) أن لا يكون محكوماً عليه بجريمة مخلة بالدين والشرف.
- (د) جميع ما ذكر

س (١٩) يرأس الأمانة العامة مجلس الوزراء أمين عام :

- (أ) بالمرتبة الممتازة.
- (ب) بالمرتبة الخامسة عشر.
- (ج) برتبة وزير.
- (د) بالمرتبة الرابعة عشرة.

س (٢٠) من الاختصاصات الإدارية مجلس الوزراء السعودي:

- (أ) إعداد قرارات مجلس الوزراء.
- (ب) إنشاء وتعديل المصالح الحكومية.
- (ج) دراسة مشروعات القوانين واللوائح.
- (د) تنظيم أعمال اللجنة العامة لمجلس الوزراء.

س (٢١) تنظيم المناطق في النظام السعودي ..... بناء على توصية من وزير الداخلية.

- (أ) بأمر ملكي .
- (ب) بمرسوم ملكي.
- (ج) بوجوب ملكي.
- (د) بأمر سامي.

س (٢٢) يختار المجلس البلدي رئيسه من بين أعضائه بصفة دورية لمدة ..... قابلة التجديد.

- (أ) سنة.
- (ب) سنتين.
- (ج) ثلاث سنوات .
- (د) أربع سنوات.

س (٢٣) تتكون اللجنة المحلية للمجمع القروي على مستوى القرى التابعة له ، وتنشأ بقرار من .

- (أ) أمير المنطقة.
- (ب) المجلس البلدي .
- (ج) وزير الشؤون البلدية والقروية.
- (د) رئيس المجلس البلدي.

س (٢٤) ..... هو نشاط تقوم به بعض الهيئات الإدارية في صورة أوامر ونواه تقيد من حريات الأفراد بمدف المخالفة على النظام العام.

- (أ) الضبط التنظيمي.
- (ب) الضبط الإداري.
- (ج) المرفق العام.
- (د) الضبط القضائي.

س (٢٥) يقصد ..... أن تتضمن لوائح الضبط منع مزاولة نشاط معين منعاً كاماً أو جزئياً.

- (أ) بالحظر.
- (ب) بالإذن المسبق .
- (ج) بالإخطار عن النشاط .
- (د) بتنظيم النشاط.

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه مقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفي / سهلا / ريحانة الشهري / عيده / أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك ثانوي المستوى الثالث "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: النظام الإداري  
المستوى: الثالث  
الرمز: نظم ٤٠٤  
الزمن: ساعة ونصف (٣٠:١)



عِدَادُ الْعِلْمِ الْإِلَكْتروُنِيِّ وَالْتَّعْلِيمِ  
جَامِعَةُ الْعِلْمِ الْإِلَكْتروُنِيِّ بِسُورِيَّةِ عَاصِمَةِ الْمَلَكِ الْأَعْظَمِ سُلَيْمَانِ بْنِ نُعَمَّارٍ

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) يقصد بالنظام الإداري وفقاً للمعيار العضوي:

- (أ) النظام الذي يحكم النشاط أو الوظيفة التي تتولاها الأجهزة الإدارية في الدولة.
- (ب) النظام الذي يحكم السلطة الإدارية في الدولة.
- (ج) النظام الذي يحكم علاقات الأفراد في الدولة.
- (د) جميع ما ذكر.

س (٢) يقول الفقيه ..... إن النظام الدستوري يربنا كيف شيدت الأداة الحكومية وكيف ركبت أجزاؤها.

- (د) هوريو.
- (ج) سليمان الطماوي.
- (ب) فؤاد مهنا.
- (أ) بارتلمي.

س (٣) نقص الأهلية في النظام الخاص يقابله نظام الرقابة الإدارية في النظام:

- (د) الإداري.
- (ج) الدولي.
- (ب) المالي.
- (أ) الجنائي.

س (٤) في مجال الوظيفة العامة يبحث النظام الإداري في :

- (أ) تحديد المشكلة وتشخيصها.
- (ب) المركز النظامي للموظف العام وطبيعة علاقته بالدولة.
- (ج) جمع المعلومات والبيانات عن هذه المشكلة وإخضاعها للتحليل.
- (د) رفع الأمر لصاحب الصلاحية كي يتولى اصدار القرار.

س (٥) يرى المعارضون لقانون ١٧٩٠ م في فرنسا أن عدم خضوع الإدارة للقضاء قد يتربّع عليه أن المحاكم ترتكب جريمة انكار العدالة.

- (أ) صحيح.
- (ب) خطأ.

س (٦) بتصدر النظام رقم ..... أصبح مجلس الدولة المصري صاحب الولاية العامة بالنظر في المنازعات الإدارية مالم ينص النظام على خلاف ذلك.

- (أ) ٩ لسنة ١٩٤٩ م
- (ب) ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ م
- (ج) ٤٧ لسنة ١٩٧٢ م
- (د) ٤٧ لسنة ١٩٥٩ م

س (٧) قبل إنشاء مجلس الوزراء السعودي عام ١٣٧٣ هـ كان يوجد عدد من الوزارات منها:

- (أ) وزارة المعارف.
- (ب) وزارة الزراعة.
- (ج) وزارة التجارة.
- (د) جميع ما ذكر.

س (٨) ..... هي التي تحدد شكل الدولة ، ونظام الحكم فيها ، وعلاقتها بالمواطنين.

- (أ) التنظيمات الإدارية.
- (ب) التنظيمات السياسية.
- (ج) اللوائح الدستورية.
- (د) اللوائح الإدارية.

س (٩) تصدر الهيئة التنفيذية اللوائح ..... بتقويض من الهيئة التنظيمية.

- (أ) التنظيمية.
- (ب) التنفيذية.
- (ج) التقويضية.
- (د) الضبطية أو البوليسية.

س (١٠) أعمال السلطة هي الأعمال التي:

- (أ) تباشرها الإدارة بنفس الأساليب التي يسلكها الأفراد.
- (ب) تظهر فيها الإدارة بمظهر السلطة العامة.
- (ج) جميع ما ذكر.

س (١١) يعتبر ..... إطاراً للسلطات الثلاث في المملكة العربية السعودية:

- (أ) النظام الأساسي للحكم .
- (ب) القضاء الإداري.
- (ج) المبادئ العامة للنظام .
- (د) النظام الإداري.

س (١٢) يتميز النظام الإداري بأنه قانون قضائي نشأ عن طريق المبادئ والقواعد الإدارية التي ابتدعها القضاء.  
 (ب) خطأ .  
 (أ) صحيح.

س (١٣) من أبرز فقهاء نظرية المرفق العام:  
 (د) ديجي .  
 (ج) بارتلي .  
 (ب) لا فيرير .  
 (أ) هوريو.

س (١٤) الأشخاص المعنوية التي تعمل في حدود إقليم معين هي:  
 (أ) الأشخاص الاعتبارية العامة المرفقية. (ب) الأشخاص الاعتبارية العامة الإقليمية. (ج) اللامركزية المصلحة أو المرفقية. (د) جميع ما ذكر .

س (١٥) يقصد ب ..... قصر الوظيفة الإدارية في الدولة على مثلي الحكومة المركزية في العاصمة.  
 (أ) المركزية الإدارية. (ب) اللامركزية الإدارية. (ج) اللامركزية المرفقية. (د) اللامركزية الإقليمية.

س (١٦) ..... هو منح جهة إدارية إلى أخرى أو قائده إداري إلى بعض موؤسيه جزء من الاختصاصات كافية وبناء على نص نظامي.  
 (أ) الحلول في الاختصاص. (ب) تفويض التوقيع. (ج) تفويض الاختصاص. (د) الإنابة في الاختصاص.

س (١٧) عدم التركيز الإداري يعتبر صورة من صور:  
 (أ) النظام الكونفدرالي. (ب) النظام الفدرالي. (ج) النظام الاداري الامركزي. (د) النظام المركزي.

س (١٨) يقصد ب ..... مجموع السلطات التي يقرها النظام لسلطة عليا على أشخاص الهيئات اللامركزية وأعمالهم بقصد حماية المصلحة العامة.  
 (أ) المركزية الإدارية. (ب) اللامركزية الإدارية. (ج) الوصاية الإدارية. (د) السلطة الرئاسية.

س (١٩) يتمتع الملك باختصاصات إدارية باعتباره الرئيس الأعلى للسلطة التنفيذية في المملكة ومن هذه الاختصاصات:  
 (أ) الحق في التشريع للمجتمع باسره .  
 (ب) الاشراف على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية .  
 (ج) تشكيل المؤسسات الدستورية التي تقوم بعملية التشريع .  
 (د) تعين رئيس وأعضاء مجلس الشورى.

س (٢٠) من الاختصاصات الإدارية مجلس الوزراء السعودي:  
 (أ) تعين نواب رئيس مجلس الوزراء .  
 (ب) إصدار لوائح الضرورة .  
 (ج) إصدار اللوائح التنفيذية للأنظمة .  
 (د) جميع ما ذكر .

س (٢١) يقوم ديوان رئاسة مجلس الوزراء بالعديد من الاختصاصات منها:  
 (أ) إعداد قرارات مجلس الوزراء .  
 (ب) إبلاغ قرارات مجلس الوزراء إلى الجهات المعنية .  
 (ج) تنظيم أعمال اللجنة العامة لمجلس الوزراء .  
 (د) ترتيب جدول أعمال المجلس وإبلاغها إلى الوزراء .

س (٢٢) يرأس الأمانة العامة لمجلس الوزراء أمين عام بمرتبة وزير.  
 (ب) خطأ .  
 (أ) صحيح.

س (٢٣) تتعدد المؤسسات العامة تبعاً للنشاط الذي تقوم به فمن المؤسسات العامة الاجتماعية:  
 (أ) بنك التسليف السعودي .  
 (ب) الهيئة العربية للمواصفات والمقاييس .  
 (ج) جامعة الملك عبد العزيز .  
 (د) مؤسسة التأمينات الاجتماعية .

س (٢٤) يتم إنشاء البلديات وتحديد وتعديل درجاتها وإلغاؤها بقرار من:  
 (أ) وزير الداخلية .  
 (ب) أمين المنطقة .  
 (ج) وزير الشؤون البلدية والقوية .  
 (د) رئيس مجلس الوزراء .

س (٢٥) ..... هو كل مشروع تتولاه الدولة بذاتها أو تعهد به إلى مؤسسة خاصة أو فرد يباشره تحت إشرافها خدمة عامة ويكتفى لنظام قانوني متميز.  
 (أ) المشروع الخاص .  
 (ب) الضبط الإداري .  
 (ج) المرفق العام .  
 (د) المرفق الخاص .

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو خهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفي / سهلة / رحابنة الشهري / عيده / أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تحصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك ثماذج المستوى الثالث "اضغط هنا"

القسم: الأنظمة  
المقرر: النظام الإداري  
المستوى: الثالث  
الرمز: نظم ٤٢٠  
الزمن: ساعة ونصف (٣٠:١)



المملكة العربية السعودية  
وزراة التعليم  
جامعة الملك عبد الله للعلوم  
عاليات التعليم الإلكتروني التعليم عن بعد

## الاختبار الفصلي للانتساب المطور - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧ هـ

رقم الهوية الوطنية:

الاسم:

( عدد الأسئلة 25 سؤالاً ، يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

س (١) من القواعد النظامية التي تنظم العلاقات التي تنشأ بين الأفراد بعضهم البعض: (د) النظام الدولي العام.	س (٢) يقصد بالنظام الإداري وفقاً للمعيار الموضوعي: (أ) ذلك النظام الذي يحكم السلطة الإدارية في الدولة. (ب) ذلك القانون الذي بين شكل الدولة ونظام الحكم فيها. (ج) ذلك القانون الذي يحكم النشاط أو الوظيفة التي تتولاها الأجهزة الإدارية في الدولة. (د) جميع ما ذكر.
س (٣) يتفق النظام الإداري والنظام الدستوري في كونهما : (أ) فرعان ينتمايان لأصل واحد هو النظام العام الداخلي. (ب) يهتممان بتكوين السلطات العامة الأساسية وعلاقتها فيما بينهما. (ج) يتعرضان للسلطة التنفيذية فقط وفي جانبها الإداري فقط. (د) يهتممان بأعمال الحكومة التي تسمى بأعمال السيادة.	
س (٤) كانت الدولة القديمة تسأل عن تصرفاتها الضارة إذا ما تجردت مختارة من صفتها كصاحبة السلطان وتعاملت كفرد عادي فتخضع عندها لقواعد النظام: (د) المدني.	س (٥) في مجال الوظيفة العامة يبحث النظام الإداري في: (أ) المركز النظامي للموظف العام وطبيعة علاقته بالدولة. (ب) تحديد المشكلة وتشخيصها. (ج) جمع المعلومات والبيانات عن هذه المشكلة واحتضاعها للتحليل. (د) رفع الأمر لصاحب الصلاحية كي يتولى اصدار القرار.
س (٦) منعت أحكام القانون الفرنسي لسنة ١٧٩٠ ..... من تأويل النصوص الغامضة: (د) حكام الأقاليم.	س (٧) كان يوجد عدد من الوزارات قبل إنشاء مجلس الوزراء السعودي عام ١٣٧٣ هـ منها: (أ) وزارة الخارجية. (ب) وزارة المالية. (ج) وزارة الدفاع. (د) جميع ما ذكر.
س (٨) يعتبر ..... إطاراً للسلطات الثلاث في المملكة العربية السعودية: (د) النظام الأساسي للحكم.	س (٩) تصدر ..... لإنشاء أو تعديل أو إلغاء المرافق العامة: (أ) اللوائح التنظيمية. (ب) اللوائح التقويمية. (ج) اللوائح التفويضية. (د) اللوائح الضرورية.
س (١٠) يعتبر ..... أحد مصادر النظام الإداري وهو مصدر تفسيري: (د) العرف الإداري.	الصفحة : 1 من 2

س (١١) أعمال الإدارة العادة هي الأعمال التي:	
(ج) يختص بها القضاء العادي.	(ب) تخضع لاختصاص القضاء الإداري.
س (١٢) من أبرز فقهاء نظرية الموقف العام:	
(د) جميع ماذكر.	(ج) جيز.
س (١٣) يتميز النظام الإداري بأنه قانون قضائي نشأ عن طريق المبادئ والقواعد الإدارية التي ابتدعها القضاء:	
(ب) خطأ.	(أ) صحيح.
س (١٤) من النتائج التي تترتب على الاعتراف بالشخصية المعنوية لأشخاص النظام العام:	
(ب) الذمة المالية المستقلة.	(أ) الأهلية القانونية.
(ج) أن تمارس من الأشخاص المعنوية العامة جانباً من سلطة الدولة.	(د) جميع ماذكر.
س (١٥) يقصد بسلطة ..... قيام السلطة الإدارية المختصة بالقضاء على آثار القرارات الإدارية أعدامها بأثر فوري بالنسبة للمستقبل فقط مع ترك أثارها الماضية قائمة:	
(د) الحلول.	(ج) الإلغاء.
س (١٦) ..... عبارة عن عملية انتقال اختصاصات موظف إلى موظف آخر بقوة النظام عند قيام مانع لدى الأول يحول دون ممارسته لاختصاصاته:	
(أ) الانابة في الاختصاص.	(ب) تفويض الاختصاص.
س (١٧) يقصد به ..... مجموع السلطات التي يقررها النظام لسلطة عليا على أشخاص الهيئات اللامركزية وأعماهم بقصد حماية المصلحة العامة:	
(أ) المركبة الإدارية.	(ب) اللامركزية الإدارية.
س (١٨) يتم تعيين الوزراء وإعفاؤهم من مناصبهم وقبول استقالاتهم:	
(د) بأمر سام.	(ج) بتوجيه ملكي.
س (١٩) يرأس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء رئيس:	
(د) بالمرتبة الرابعة عشر.	(ج) بالمرتبة الخامسة عشر.
س (٢٠) من الإختصاصات الإدارية مجلس الوزراء السعودي:	
(أ) تعيين نواب رئيس مجلس الوزراء.	(ب) إصدار لوائح الضوررة.
(ج) اصدار اللوائح التنفيذية للأنظمة .	
س (٢١) يدخل في تكوين مجلس المنطقة عدد من الأهالي لا يقل عن :	
(د) ستة عشر.	(ج) أربعة عشر.
س (٢٢) تتمتع البلدية بشخصية معنوية لها استقلالها المالي والإداري طبقاً لنظام البلديات الصادر عام:	
(د) ١٣٩٩ هـ	(ج) ١٣٩٨ هـ
س (٢٣) مدة ولاية المجلس البلدي ..... اعتباراً من تاريخ صدور قرار تسمية أعضائه:	
(د) خمس سنوات.	(ج) أربع سنوات.
(ب) ثلاثة سنوات.	
س (٢٤) يقصد به ..... المحافظة على النظام العام بعناصره الأربع الأمن والصحة والسكنية العامة والأداب والأخلاق العامة:	
(أ) الضبط الإداري.	(ب) الضبط القضائي.
(ج) الضبط التنظيمي.	
(د) الضبط الإداري العام.	
س (٢٥) هو كل مشروع تتولاه الدولة بنفسها أو تعهد به إلى مؤسسة خاصة أو فرد يباشره تحت إشرافها لأداء خدمة عامة ويخضع لنظام قانوني متميز:	
(أ) المشروع الخاص.	(ب) الضبط الإداري .
(ج) المرفق العام.	
(د) المرفق الخاص.	

" هذا العمل خالص لوجه الله ولا يجوز لأي جهة الاستفادة منه بمقابل مادي وهو جهد بشري قابل للخطأ والصواب "

في حال وجود خطأ التواصل مع فريق العمل: فهد الصحفي / سهلا رحابة الشهري / عبدة أبو هدى

بوت إثراء المعرفة في تخصص الأنظمة "اضغط هنا"

قناة بنك مذاخر المستوى الثالث "اضغط هنا"